



بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

١٦٢٨

رقم التبليغ:

٢٠٢١/١٠/٤٧

ـ

٥٤٣٨/٢/٣٢

مألف وقرار:

السيد المُهندس / رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لسكك حديد مصر

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١١٨٩) المؤرخ ٢٠٢١/٥/٢٧، بشأن النزاع القائم بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر والوحدة المحلية لمركز ومدينة بيلال بمحافظة كفر الشيخ، بخصوص تعتدي الوحدة المحلية على أملاك الهيئة بإقامة سوق عشوائية للباعة الجائلين بالكيلو ٤٥٠/٢٩ خط شربين/ قلين بدون إذن أو تصريح من الهيئة.

وحascal الواقع - حسبما يبين من الأوراق - أن الهيئة القومية لسكك حديد مصر تمتلك أراضي بناحية الكيلو ٤٥٠/٢٩ خط شربين/ قلين، على مساحة ٢٠٠٠ م٢، وقامت الوحدة المحلية لمركز ومدينة بيلال بمحافظة كفر الشيخ بالتعدي على أملاك الهيئة بإقامة سوق عشوائية للباعة الجائلين بدون إذن أو تصريح من الهيئة، فقامت الهيئة بتحرير محضر إثبات حالة بذلك بتاريخ ٢٠٢١/٣/٩، وأصدرت القرار رقم (١٨٣) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٤ بإزالة الأعمال المخالفة إدارياً على النفقه الخاصة للوحدة المحلية لمركز ومدينة بيلال. لذا طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية لإلزام الوحدة المحلية لمركز ومدينة بيلال بتسليم الهيئة القومية لسكك حديد مصر الأرض المتعدى عليها مع إلزامها بأداء مقابل انتفاع منذ تاريخ التعدي حتى تسليم الأرض للهيئة. ونفيد: بأن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ١٣ من أكتوبر عام ٢٠٢١ الموافق ٦ من ربى الأول عام ١٤٤٣هـ، فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تخصل الجمعية العمومية



(٢٦٦)

مجلس الدولة
جنة المعلومات والاتصالات الحكومية
للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣



تابع الفتوى ملف رقم: ٥٤٣٨/٢/٣٢

(٢)

لقسمى الفتوى والتشريع بإبداء الرأى مسبباً فى المسائل والموضوعات الآتية: (أ) ... (ب) ... (ج) ... (د) المنازعات التى تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الجهات وبعضها البعض، ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع فى هذه المنازعات ملزماً للجانبين...».

واستطهرت الجمعية العمومية مما تقدم - وعلى ما جرى به إفتاؤها - أن المشرع اختص الجمعية العمومية بإبداء الرأى مسبباً فى الأنزعة التي تتشبّه بين الجهات الإدارية، وذلك بديلاً عن استعمال الدعوى كوسيلة لحماية الحقوق وفض المنازعات، وأضفى المشرع على رأيها صفة الإلزام للجانبين حسماً لأوجه النزاع وقطعًا له، ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية لولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفياً شرائطه الشكلية والموضوعية مدعوماً بمستنداته التي يمكن من خلال تمحيصها الفصل فيه وصولاً إلى وجه الحقيقة، ومن ثم فللجمعيّة العموميّة في سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحًا للفصل فيه أن تتدبر خبيراً، أو أكثر، للاستارة بالرأي في المسائل الفنية التي تستدعي خبرة خاصة بشأنها، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاصعاً كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصراً من عناصر الإثبات في النزاع.

وترتيباً على ما تقدم، ولما كان البين من مطالعة أوراق النزاع الماثل أنه غير صالح للفصل فيه بحالته الراهنة، لوجود بعض الأمور الفنية المتخصصة التي يتوقف الفصل فيها على الاستعانة بأهل الخبرة، لذا ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفى النزاع بتشكيل لجنة فنية مشتركة، وحددت مهمتها على نحو ما سيرد تفصيلاً بالمنطوق.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى: تكليف طرفى النزاع بتشكيل لجنة فنية برئاسة مدير مديرية المساحة بمحافظة كفر الشيخ، وعضوية مثل عن مصلحة الشهر العقاري، وممثل عن كل من طرفى النزاع، تكون مهمتها تحديد مساحة الأرضي محل النزاع وحدودها على وجه الدقة والبيانات الأساسية لها من واقع المستندات الرسمية، وكذا تحديد ما إذا كانت تلك الأرضي تقع ضمن أملاك الهيئة القومية لسكك حديد مصر أم أنها ملك للوحدة المحلية لمركز ومدينة بيلا، والسد القانوني لذلك، وكذا تحديد مقابل الارتفاع عن مساحة الأرضي المتنازع عليها في ضوء فترة تعدي الوحدة المحلية لمركز





تابع الفتوى ملف رقم: ٥٤٣٨/٢/٣٢

(٢)

ومدينة بيلال عليها إن كان لذلك محل، وبصفة عامة تحقيق عناصر النزاع، وحددت الجمعية العمومية أتعاب اللجنة بمبلغ مقداره (عشرة آلاف جنيه) تؤديها الجهة عارضة النزاع لرئيس اللجنة وعضوها من غير طرفى النزاع، توزع بينهما بالتساوي وثُوّد إلىهما عقب إيداع اللجنة تقريرها لدى الهيئة عارضة النزاع لتتولى الأخيرة رفعه للعرض على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢٢/٢/٩؛ تمهدًا للفصل في النزاع

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحرير في: ٢٠٢١/١١/٦

رئيس

الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

المستشار

أسامي محمود عبد العزيز حرم

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

